الجلسة الثانية
العمل
مالية الدولة

أولا : العمـــــل

رئيس الجلسة: الشيخ صالح عبد الله كامل:

الورقة عن نظرة الإسلام للعمل والقواعد الرئيسية فيها ، سيقدم هذه الورقة الأستاذ الدكتور جعفر عبد السلام رئيس قسم القانون العام بجامعة الأزهر والمستشار القانونى لرئيس جامعة الأزهر والمشرف على هذا المركز فليتفضل.

الدكتور / جعفر عبد السلام:

(بسم الله الرحمن الرحيم) قبل الدخول فى تفصيلات الورقة أود أن أنبه إلى أن الشريعة الإسلامية بطبيعتها فى المسائل الخاصة بالقانون إنما تضع قواعد عملية وأحكاما لتوضح وجهة نظر الشريعة من حيث الحل والحرمة والوجوب والندب والكراهة ، وهكذا لذا فسوف نقوم بتلمس المبادئ الرئيسية التى وضعت كقواعد وأسس لحكم العلاقة بين العامل والعمل فى الشريعة الإسلامية ونظرة الإسلام إلى العامل بشكل عام.

بداية أو كما نقول حجر الزاوية وأساس النظام القانونى فى الدولة الإسلامية هو الفرد ، الله سبحانه وتعالى خلقه وفضله على كل الكائنات ، ثم أمر الملائكة بأن تسجد له ، هذا السجود يعنى التكريم والتمييز على كل مخلوقات الله سبحانه وتعالى ، خاصة وأن هذا التمييز والأمر بالسجود قد اقترن بمسألة هامة ، وهى تعليم الإنسان كل ما يتصل بكليات الأمور فى الحياة الدنيا ، لذا تخاطبه القواعد القانونية ، تعمل على إسعاده ورقيه ، الهدف الرئيسى لكل النظام القانونى الإسلامى إنما هو أن يحيط الفرد بالرعاية والتكريم.

أى الفرد يستحق هذه الرعاية والتكريم أكثر من غيره؟ هو العامل نظامنا يقوم على أساس أن كل شخص عليه أن يعمل ، وأن يبذل جهده منذ أن يكون قادرا على العمل ، حتى يتوفاه الله سبحانه وتعالى ، بل إن هناك حديثاً مشهوراً واضحاً. «إِنْ قَامَتْ السَّاعَةُ وَبِيَدِ أَحَدِكُمْ فَسِيلَةٌ - أي شتلة زرعة شجرة صغيرة - ، فَإِنْ اسْتَطَاعَ

أَنْ لا يَقُومَ حَتَّى يَغْرِسَهَا فَلْيَفْعَلْ»[1]، وأنا هنا أريد أن أنبه إلى قضية نبه غيرى إليها، وهي أن الإسلام يدعو إلى أن يكون الإنسان على مراقبة دائمة لله، يعلم أن الله يعلم سره ونجواه، ومن ثم فهو عندما يعمل فإنما يقوم بالعمل الصالح إرضاء لله يثيبه عليه فى الدنيا والآخرة، ولصالح مجتمعه فى نفس الوقت.

هذه قضية أعتقد أنها قضية محورية وأساسية فى أى نظام عقائدى، فيجب أن يقوم التوازن هنا على أساس أن العمل بكل ما يكون إنما يبتغى به وجه الله، وأيضا يبتغى به ثوابه فى الدنيا والآخرة.

نأتى إلى قضايا عملية للمبادئ العامة التى تحكم نظام العمل فى الإسلام، وهى فكرة تكييف العلاقة العمالية بين فكرة الحق والواجب، لأن الحديث حول هذا يكثر الآن، فالدساتير الحديثة ومواثيق حقوق الإنسان ترى أن العمل حق للإنسان، والشريعة الإسلامية لديها فكرها المتميز بهذا الشأن، فهى تجعل على الدولة واجب أن توفر الأعمال للمجتمع بشكل عام، دون أن يكون عليها واجبا محددا أن توجد عملا لشخص بشكل محدد، يعنى نظريات الفقه الإسلامى هنا فى الواجب العينى والواجب الكفائى، ليس واجبا عينيا على كل دولة أن تسعى لأن توجد عملا لكل شخص فيها، وإنما عليها أن تنظم الأعمال، وأن توفر بشكل عام فرص العمل لأفراد المجتمع، ولكن هنا نقطة محورية هامة أريد أن أركز عليها أيضا، وهى أن كل التعاليم التى لدينا تدفع بالفرد دفعا إلى أن يسعى فى الأرض، وأن يجد عملا له، وأن يجعل أساس تكوين ثروته هو العمل، فالعمل فى النظام الإسلامى إنما هو محور الثروة، والأساس الأول الذى يبرر أن هناك ملكية وأن هناك ثروة ما دون ذلك من الأسباب، هو أمور تالية وتترتب على العمل أيضا، يعنى الأسباب الأخرى مثل الميراث أو الوصية أو غيرها، إنما هى أسباب تالية للأصل وهو العمل، الأصل هو العمل، لذا لدينا تطبيقات تكاد تكون فريدة فى النظام الإسلامى فيما يتصل بقضية العمل.

---

(١) رواه أحمد في مسنده، ج٢٦، ص٥٩.

هل تعلمون أن اكتساب الأرض وتعميرها بالعمل هو سبب من أسباب ملكية الأرض؟ هذه نظرية تكاد تكون نظرية إسلامية خالصة، لم أجد فى كثير من الأنظمة الأخرى أنظمة تماثلها، قد تتشابه معها، إنما عملية أن أجعل العمل سببا لاكتساب ملكية الأرض، والأرض عزيزة على الدول وعلى الناس الآن اعتقد أن هذا أمر تميزت به الشريعة الإسلامية عن غيرها من الشرائع.

أقول إن عنصر الواجب هو العنصر الأوضح فى النظرة إلى العمل فى الشريعة الإسلامية، بمعنى عندنا التراث الإسلامى: أحاديث وآيات كثيرة تظهر لنا أن الإنسان عليه دائما أن يعمل، الله خلق الأرض له، سخرها له ﴿هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ ذَلُولًا فَٱمْشُوا۟ فِى مَنَاكِبِهَا﴾ أى دعوة صريحة إلى الإنسان لكى يبذل كل جهده فى سبيل أن يستثمر الأرض، وأن يسعى فى اكتساب واستخراج ما بها من خيرات أودعت فيها ووجدت عليها.

هذه هى القضية أو إحدى القضايا المحورية الأساسية التى - فى تصورى - تقضى على مشكلة البطالة إلى حد كبير، فإذا عرف كل شخص أنه لا سبيل أمامه لكى يعيش مواطنا وإنسانا فى المجتمع الذى يعيش فيه سوى العمل فإنه لن يتوقف.

أتى رسول الله ﷺ كثير من الناس يطلبون عملا ويشكون الفقر والعوز، فدفعهم دفعا إلى أن يسعوا فى الأرض وأعطى بعضهم أدوات لكى يعملوا بها، وقال لهم ائتونى بعد ذلك لأعرف ما إذا كان ما أعطيتكم إياه قد مكنكم من العمل أم لا.

فأركز هنا مرة ثانية على أن عنصر الواجب هو العنصر الغالب فى نظرة الإسلام إلى فكرة العمل، ومن ثم فقد تكون البطالة سبة فى جبين أى نظام، وعملا يدمغ من جانب الإسلام بأنه ليس مقبولا، وليس شرعياً، فعلى المجتمع أن يتكاتف فى سبيل أن يكون لكل شخص يعيش عليه عمل مناسب يقوم به.

بعض القواعد العامة هنا أيضا فيما يتصل بقضية تشغيل النساء، ومعروف أن النظرة الأساسية للمرأة فى الإسلام هى أن عملها الرئيسى يكون فى المنزل، ولكن إذا احتاج المجتمع إلى عملها فعليها أن تلبى نداء المجتمع وعليها أن تعمل، أو إذا كانت محتاجة لظروف معينة إلى العمل فعليها أيضا أن تعمل، مع مراعاة أن هناك

إطاراً عاماً وضع قواعد أخلاقية لكى يحمى المرأة من أى تأثير عليها، أو انحراف فى سيرها أو تكليفها بأى أعمال لا تتناسب مع طبيعتها كامرأة، كالأعمال الشاقة، والأعمال المزرية التى لا تليق بالمرأة، والمكان الهام الذى أعطاه الإسلام لها.

كذلك قضية تشغيل الأحداث، فنحن فى الشريعة لا نمنع أن يعمل الصغار، ولكن على شرط أن يدربوا، وأن يعملوا عملا صالحا، يمكن بالفعل أن ينتجوا فيه، لا أن يؤخذوا لأعمال لا تليق بهم ولا بسنهم.

قضية أخيرة فى المبادئ العامة أريد أن أنبه إليها أيضا، وهى أن الإسلام وإن أجاز أن يعمل الشخص وأن يقدم عمله لشخص آخر، وهى إجارة الأشخاص، إلا أن الأصل فى صيغ الاستثمار والعمل فى الدولة الإسلامية هى صيغة المشاركة: أن يقدم العامل عمله وأن يحصل على جزء من ناتج العملية الإنتاجية فى النهاية مقابل ما أداه من عمل، فيشعر أنه شريك وأنه إذا كسب فسيعود جزء كبير من الربح إليه، مما يحفزه على العمل المنتج وعلى إتقان العمل وإجادته هذا عن المبادئ العامة.

نأتى إلى عقد العمل وهو الأداة القانونية التى تنظم العلاقة بين صاحب العمل أو رب العمل وبين العامل، ونعلم أنها تثير العديد من القضايا لكننى سأكتفى بإيضاح بعض المبادئ السريعة فى هذا الشأن.

أولاً: العقد لابد أن يقوم على إرادة صريحة كاملة، والعقود عندنا فى الإسلام رضائية، بمعنى أنه لابد أن يتفق عليها الطرفان صاحب العمل والعامل، ولا يجوز أن يكره أحدهما على قبول أمور فى التعاقد لا ترضاها إرادته، مع هذا المبدأ العام الذى نسميه مبدأ سلطان الإرادة وحرية الأطراف والعقد شريعة المتعاقدين، هناك سياج أخلاقى دستور أخلاقى يلزم صاحب العمل والعامل فى نفس الوقت بعدم الخروج عنه، مع تسليمنا بحرية الإرادة، إلا أن هناك بعض القيود البسيطة التى ترد عليها، والتى تضعها الشريعة لحماية المصالح العامة، وربما لحماية العامل من صاحب العمل، وربما لحماية صاحب العمل أيضا من العامل، فأولاً: أول آثر من آثار العقد، وأول عنصر فيه هو عنصر الأجر، والأجر يتفق عليه بين العامل وصاحب العمل بحرية كما قلت، ولا خروج على القواعد العامة فى هذا الشأن، وعادة ما يتحدد الأجر وفقا

لقوى السوق، أى العرض والطلب، وهنا فإن صاحب العمل لا ينبغى إلزامه بأكثر مما تسمح به ظروف السوق فى العمل، وهنا أكمل حديث الدكتور عبد الناصر العطار فإذا كان العامل لا يكفيه الأجر السوقى الذى يتحدد على هذا النحو فإن الدولة ممثلة فى ولى الأمر عليها أن تكفل تكملة هذا الأجر بما يصل بهذا العامل إلى حد الكفاية، أى أن يجد له ملبساً ومأكلاً ومسكناً وزوجة أيضاً ووسائل الحياة الأساسية.

إذن الاتفاق فى مجال العمل محكوم بمثل هذه القواعد الأساسية، كونها تنظم مشروعات مشتركة لصالح العمال ورعايتهم اجتماعياً وصحياً ونفسياً هذا دور مطلوب يدفعه القاعدة التى تأمر المسلمين جميعاً والذين يعيشون فى الدولة الإسلامية بأن يتعاونوا على كل ما يحقق الخير والنفع للجماعة، أما ما يعود بالضرر، أو يؤدى إلى ضغوط غير مبررة من فئة أخرى، فإن هذا يضر بالصالح العام للجماعة ومن ثم فالشريعة الإسلامية لا تقره.

بعد هذا أتعرض لقضية أخيرة تتصل بقضية انقضاء عقد العمل.

فالحقيقة أن الحماية الواسعة للعامل فى كثير من الأنظمة الوضعية باعتباره الطرف الأضعف فى الرابطة التعاقدية قد أدت إلى كثير من التجاوزات التى جعلت العمل الإنتاجى فى مجتمعات مختلفة لا يعمل بالشكل الطبيعى بل أدت إلى مفاسد جمة من جراء أن العامل يشعر أنه سيحصل على أجر، وأن عقده مستمر هناك امتداد قانونى له أراد صاحب العمل أو لم يرض.

بداية لا تقر الشريعة الإسلامية كما ذكرت أن تقوم علاقة أيا كانت على الإكراه فلا يمكن أن يكره صاحب عمل على قبول شخص والاستمرار فى العمل معه وهو لا يرغب فى أن يعمل معه، لذا هنا لابد من احترام حرية التعاقد والعقد شريعة المتعاقدين وطالما كان العقد محددا بمدة معينة فإنه ينتهى بانتهاء مدته، أما إذا كان العقد غير محدد المدة فهنا التنظيم الأمثل والذى يتفق مع قاعدة (العقد شريعة المتعاقدين) أنه يجوز لكل طرف أن ينهيه، بشرط أن يعلم الآخر (فانبذ إليهم على سواء) كما يقول القرآن الكريم أن يعلم الطرف الآخر معه بأنه سيترك العمل لديه، حتى تكون لديه فرصة أن يدبر الأمر وأن يحصل على من يقوم بالعمل بدلا منه.

هذه عجالة سريعة للأفكار الأساسية التى أردت أن أعرضها فى موضوع العمل والأجر فى الإسلام والتفصيلات فى أوراق عديدة معروضة أمام حضراتكم وشكرا والسلام عليكم.

رئيس الجلسة: الشيخ صالح عبد الله كامل:

شكراً للدكتور جعفر عبد السلام للالتزام بالوقت وبالموضوع.